

# 1048 - إذا طلق الرجل امرأته طلاقاً رجعي هل يجوز لها أن تسافر

## معها؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الله اليكم يقول اذا طلق الرجل امرأته طلاقاً رجعيًا. هل يجوز لها ان تسافر معه الرجعية زوجة ما دامت في العدة وهو محرماً

والطلاق الرجعي هو الطلاق الذي يملك - [00:00:00](#)

الزوج ان يراجع امرأته فيه والمراد ان تتحقق بالقول او بالفعل فلو قبل الزوج زوجته بعد الطلاق كان ذلك ايذاناً المراجعة ولا يحرم

عليه ان يقبلها وتجب عليه نفقتها وسخناها - [00:00:21](#)

ما دامت في العدة ولو طالت العدة لو طلق رجل امرأته وهي حامل في الشهر الاول عليه ان ينفق عليها ما دامت في العدة وتخدم

فان تصرف معها تصرف الزوج - [00:00:49](#)

مع زوجة من حيث الجسد كان ذلك بمعنى مراجعة الا انا متعين ايضاً على ان يلحق الفعل بالقول بانه راجع احسن الله اليكم -

[00:01:16](#)